[32] ليقل يا فلان بن فلانة، فانه يقول: أرشدنا رحمك ا ! فيقول: اذكر ما خرجت عليه من الدنيا: شهادة أن لا إله إلا ا، وأن محمدا عبده ورسوله، وأنك رضيت با ربا، وبالاسلام دينا، وبمحمد نبيا " وبالقرآن إماما " فان منكرا ونكيرا يتأخر كل واحد منهما، فيقول انطلق فما يقعدنا عند هذا، وقد لقن حجته ؟ فقيل: يا رسول ا فان لم يعرف امه ؟ قال: فلينسبه إلى حواء انتهى. وقد نقل الشهيد - رحمه ا - عن بعض العامة كالرافعي منهم القول باستحبابه ويدل على سؤال القبر، وهو من ضروريات الدين، وعلى سقوط السؤال بهذا التلقين، وذكره جماعة من أصحابنا وعلى كون الملقن أولى الناس به، إما بحسب النسب والارث، أو بحسب التوافق في المذهب والمحبة والمعاشرة أيضا كما مر، قال في الذكرى: أجمع الاصحاب على تلقين الولي أو من يأمره الميت بعد انصراف الناس عنه انتهى. وعلى ما حملوا عليه الخبر يشكل إلحاق من يأمره الولي به، وهل يلقن الطفل ؟ قال في الذكرى وأما الطفل فظاهر التعليل يشعر بعدم تلقينه، ويمكن أن يقال: يلقن إقامة للشعاير، وخصوصا المميز كما في الجريدتين انتهى، وإطلاق الاخبار يدل على الجواز ويشكل التخصيص بالتعليل، وقال ابن إدريس يستقبل الملقن القبلة والقبر أيضا، وقال أبو الصلاح وابن البراج والشيخ يحيى بن سعيد: يستقبل القبلة والقبر أمامه، وما وصل الينا من الروايات خالية عن تلك الخصوصيات، فالظاهر جوازه كيف ما اتفق، وإن كان اتباع ما ذكروه أحوط. 19 - الخصال: عن أبيه وابن الوليد معا عن أحمد بن إدريس ومحمد العطار معا، عن محمد بن أحمد الاشعري، عن محمد بن الحسين رفعه قال: قال رسول ا صلى ا عليه واله: لا يدخل الجنة مدمن خمر، ولا سكير، ولا عاق، ولا شديد السواد ولا ديوث، ولا قلاع وهو الشرطي، ولا رتوق وهو الخنثى، ولا خيوف وهو النباش _____